

**قرار وزير الداخلية رقم 2643.15 بتحديد الرموز  
المخصصة للوائح الترشيح أو لمترشحي الأحزاب السياسية  
صيغة محينة بتاريخ 2 يوليو 2026**

**قرار لوزير الداخلية رقم 2643.15 صادر في  
3 شوال 1436 (20 يوليو 2015) بتحديد الرموز  
المخصصة للوائح الترشيح أو لمترشحي الأحزاب السياسية**

**كما تم تعديله ب:**

- قرار لوزير الداخلية رقم 1301.26 صادر في 7 محرم 1448 (23 يونيو 2026)،  
الجريدة الرسمية عدد 7522 بتاريخ 16 محرم 1448 (2 يوليو 2026)، ص 3863؛
- قرار لوزير الداخلية رقم 251.23 صادر في 8 رجب 1444 (30 يناير 2023)،  
الجريدة الرسمية عدد 7168 بتاريخ 18 رجب 1444 (9 فبراير 2023)، ص 1322؛
- قرار لوزير الداخلية رقم 1762.21 صادر في 13 من ذي القعدة 1442  
(24 يونيو 2021)، الجريدة الرسمية عدد 6999 بتاريخ 17 ذو القعدة 1442  
(28 يونيو 2021)، ص 4999؛
- قرار لوزير الداخلية رقم 2767.18 صادر في 23 من ذي الحجة 1439  
(4 سبتمبر 2018)، الجريدة الرسمية عدد 6706 بتاريخ 25 ذو الحجة 1439  
(6 سبتمبر 2018)، ص 8181؛
- قرار لوزير الداخلية رقم 2655.16 صادر في 3 ذي الحجة 1437  
(5 سبتمبر 2016)، الجريدة الرسمية عدد 6498 بتاريخ 6 ذو الحجة 1437  
(8 سبتمبر 2016)، ص 6537.

## قرار وزير الداخلية رقم 2643.15 صادر في 3 شوال 1436 (20 يوليو 2015) بتحديد الرموز المخصصة للوائح الترشيح أو لمترشحي الأحزاب السياسية<sup>1</sup>.

وزير الداخلية،

بناء على القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.165 بتاريخ 16 من ذي القعدة 1432 (14 أكتوبر 2011)، ولاسيما المادة 28 منه؛

وعلى القانون التنظيمي رقم 28.11 المتعلق بمجلس المستشارين، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.172 بتاريخ 24 من ذي الحجة 1432 (21 نوفمبر 2011)، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما المادة 30 منه؛

وعلى القانون التنظيمي رقم 59.11 المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.173 بتاريخ 24 من ذي الحجة 1432 (21 نوفمبر 2011)، كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون التنظيمي رقم 34.15 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.90 بتاريخ 29 من رمضان 1436 (16 يوليو 2015) ولاسيما المواد 10 و86 و110 و135 منه؛

وعلى القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.83 بتاريخ 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997)، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما المادتين 48 و262 منه،

قرر ما يلي:

### المادة الأولى<sup>2</sup>

- 1 - الجريدة الرسمية عدد 6380 بتاريخ 6 شوال 1436 (23 يوليو 2015)، ص 6734.
- 2 - تم تغيير أحكام المادة الأولى من هذا القرار بمقتضى المادة الأولى من قرار وزير الداخلية رقم 2767.18 صادر في 23 من ذي الحجة 1439 (4 سبتمبر 2018)، الجريدة الرسمية عدد 6706 بتاريخ 25 ذو الحجة 1439 (6 سبتمبر 2018)، ص 8181؛
- تم تغيير أحكام المادة الأولى من هذا القرار بمقتضى المادة الأولى من قرار وزير الداخلية رقم 1762.21 صادر في 13 من ذي القعدة 1442 (24 يونيو 2021)، الجريدة الرسمية عدد 6999 بتاريخ 17 ذو القعدة 1442 (28 يونيو 2021)، ص 4999؛
- تم تغيير أحكام المادة الأولى من هذا القرار بمقتضى المادة الأولى من قرار وزير الداخلية رقم 251.23 صادر في 8 رجب 1444 (30 يناير 2023)، الجريدة الرسمية عدد 7168 بتاريخ 18 رجب 1444 (9 فبراير 2023)، ص 1322؛
- تم تغيير أحكام المادة الأولى من هذا القرار بمقتضى المادة الأولى من قرار وزير الداخلية رقم 1301.26 صادر في 7 محرم 1448 (23 يونيو 2026)، الجريدة الرسمية عدد 7522 بتاريخ 16 محرم 1448 (2 يوليو 2026)، ص 3863.

تحدد وفقا للبيانات الواردة بعده، الرموز المخصصة للوائح الترشيح أو لمترشحي الأحزاب السياسية:

|             |                                      |
|-------------|--------------------------------------|
| المصباح     | حزب العدالة والتنمية                 |
| الميزان     | حزب الاستقلال                        |
| الحمامة     | حزب التجمع الوطني للأحرار            |
| الجرار      | حزب الأصالة والمعاصرة                |
| الوردة      | حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية |
| السنبلة     | حزب الحركة الشعبية                   |
| الحصان      | حزب الاتحاد الدستوري                 |
| الكتاب      | حزب التقدم والاشتراكية               |
| التفاحة     | حزب الإنصاف                          |
| الغزالة     | حزب البيئة والتنمية المستدامة        |
| الناقلة     | حزب العهد الديمقراطي                 |
| النخلة      | حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية    |
| غصن الزيتون | حزب جبهة القوى الديمقراطية           |
| الفيل       | حزب الحرية والعدالة الاجتماعية       |
| صنبور الماء | حزب الوحدة والديمقراطية              |
| الخلافة     | حزب الخضر المغربي                    |
| الجمل       | حزب الشورى والاستقلال                |
| العين       | حزب العمل                            |
| النحلة      | حزب الوسط الاجتماعي                  |
| الرسالة     | حزب فيدرالية اليسار الديمقراطي       |
| الهلال      | حزب الإصلاح والتنمية                 |
| الدار       | حزب القوات المواطنة                  |
| الشمعة      | الحزب الاشتراكي الموحد               |
| رأس الأسد   | الحزب المغربي الحر                   |
| الشمس       | حزب النهضة والفضيلة                  |
| الديك       | حزب النهضة                           |
| الطائرة     | حزب الأمل                            |

|                                 |                  |
|---------------------------------|------------------|
| حزب الاتحاد المغربي للديمقراطية | دولفين           |
| حزب المجتمع الديمقراطي          | المحراث التقليدي |
| الحزب الديمقراطي الوطني         | المظلة           |
| حزب الديمقراطيين الجدد          | البصمة           |

### المادة الثانية<sup>3</sup>

(نسخة)

### المادة الثالثة

ينسخ القرار رقم 2914.11 الصادر في 30 من ذي القعدة 1432 (28 أكتوبر 2011) بتحديد الرموز المخصصة للوائح الترشيح أو المترشحين المنتمين للأحزاب السياسية.

### المادة الرابعة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 3 شوال 1436 (20 يوليو 2015).

الإمضاء: محمد حصاد.

3 - تم نسخ وتعويض أحكام المادة الثانية من هذا القرار بمقتضى المادة الأولى من قرار وزير الداخلية رقم 2655.16 صادر في 3 ذي الحجة 1437 (5 سبتمبر 2016)، الجريدة الرسمية عدد 6498 بتاريخ 6 ذو الحجة 1437 (8 سبتمبر 2016)، ص 6537.

- تم نسخ أحكام المادة الثانية من هذا القرار بمقتضى المادة الثانية من قرار وزير الداخلية رقم 1762.21 صادر في 13 من ذي القعدة 1442 (24 يونيو 2021)، الجريدة الرسمية عدد 6999 بتاريخ 17 ذو القعدة 1442 (28 يونيو 2021)، ص 4999؛